

# المحاضرة الأولى التشريعات والقوانين الرياضية

الفرقة الرابعة  
شعبة الإدارة الرياضية

أد/ كريم محمد الحكيم  
المحاضرة الأولى



## تعريف الإدارة

عبارة عن التنبؤ والتخطيط والتنظيم واصدار الاوامر والتنسيق والرقابة.

هي تنفيذ الاعمال عن طريق جهود الاخرين.

فالإدارة التي تهتم بتحديد وتحقيق اهداف المنظمة عن طريق التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة والتنسيق مع مراعاة العلاقات الانسانية والاستعانة بالقيادات الحازمة والتوجيه والرقابة والتنسيق مع مراعاة العلاقات الانسانية والاستعانة بالقيادات الحازمة لاستخدام الموارد البشرية والمادية المتاحة احسن استخدام ممكن مع الاخذ في الاعتبار البيئة المحيطة بالمنظمة والعمل علي تحقيق اهداف مختلف العاملين والمتعاملين مع المنظمة والمجتمع التي تعمل فيه.



## تطور الفكر الاداري :

بدأت الحاجة الي الادارة مع بداية الحياة الانسانية. فالإدارة قديما كانت هي المعيار الذي يفرق بين المجتمعات المنتظمة والغير منتظمة. والدول المصرية القديمة قد اهتمت بتنظيم وادارة الدولة ومختلف اجزائها واختيار أفضل العناصر البشرية لإنجاز الاعمال. بالتخطيط والتدريب بنوا الاهرامات وهي دليل علي حسن الادارة منذ الاف السنين.

والمسيحية نظمت منذ اول عصورها على اساس الدرجات الكهنوتية.

وفي الاسلام نجد القران الكريم ينظم شئون الدين والدنيا ووضع الحدود والقواعد التي تهتم بان نظام الحكم يقوم علي اساس مصلحة الجماعة فوق مصلحة الفرد وجعل الحكم امانة ينبغي على ان تؤدي علي خير وجه.

مع بداية الثورة الصناعية في منتصف القرن الثامن عشر قد فرضت على الاوربيين تغير القواعد والاساليب الادارية القديمة لما يساير عصرهم ومنذ ذلك الحين أصبح الاعتقاد بضرورة تحسين الادارة وتطويرها.



## اتخاذ القرار:

### تعريفه:

هي الاختيار المدرك او الوعي بين البدائل المتاحة في موقف معين.

هي الاختيار الحذر الدقيق لاحد البدائل من بين اثنين او أكثر من البدائل.



## انواع القرارات :

### اولا: القرارات الروتينية:

تعتمد على الخبرات الشخصية لرجال الاعمال والادارة ومعرفتهم بالمواقف السابقة المماثلة بالإضافة الي استخدام التقدير الشخصي. وتكون المشاكل التي تتخذ في مواجهتها القرارات الروتينية بسيطة لا تحتاج الي تحليل طويل وتقتضي سرعة البت وان يكون الغاء القرار او تعديله دون اثار ضارة بالمنشأة.

### ثانيا: القرارات الابتكارية:

تتخذ لمعالجة الظروف الطارئة والمشاكل الغير روتينية وتتميز بانها جديدة وغير متكررة ولها اثار هامة على نشاط المنشأة على المدى الطويل ويصعب تغييرها الا بعد مضي فترة طويلة كما انها تعتمد علي اتباع الطرق العلمية في تجميع الحقائق الخاصة بهذه المشاكل ومراحل تحليلها.



## القرارات التنظيمية والقرارات الشخصية:

- وهي التي يتخذها المدير عندما يعمل بصفته الرسمية وايضا هي قرارات متصلة بتصرفات المدير الشخصية وتعتمد على الخبرة الشخصية.

## القرارات الاساسية والقرارات الروتينية:

- القرارات الاساسية هي التي تتعلق بالارتباطات طويلة الاجل وتتطلب استثمارات ضخمة و أي خطأ فيها يؤثر في التنظيم فهي تهتم بالمشكلات المعقدة والهامة. أما القرارات الروتينية فهي قرارات متكررة ولا تحتاج الي تفكير طويل.



## القرارات المكتوبة الشفوية:

- تصدر القرارات المكتوبة في صيغة دون مشاركة أحد في هذا الشأن  
اما القرار الجماعي فهو ثمرة جهد ومشاركة جماعية ويمثل الاسلوب الديمقراطي للإدارة.

## القرارات الفردية والقرارات الجماعية:

- القرار الفردية هو الذي ينفرد فرد بصنعه دون مشاركة أحد في هذا الشأن  
اما القرار الجماعي فهو ثمرة جهد ومشاركة جماعية ويمثل الاسلوب الديمقراطي للإدارة.



## الفرق بين القوانين والتشريعات

- تعنى كلمة القانون أو مجموعة القواعد الملزمة التي تنظم سلوك الافراد في المجتمع ويقصد مصدر القانون ينبوع الذي يأتي منه القاعدة القانونية وللقانون الإداري مثل غيره من القوانين مصادر تقليدية أربعة هي التشريع والعرف وأحكام القضاء والفقهاء.
- القانون الإداري هو أحد فروع القانون العام الداخلي وهو يتضمن مجموعة القواعد القانوني التي تطبق على الإدارة باعتبارها سلطة عامة فهو قانون لأنه يتضمن مجموعة من القواعد العامة الملزمة التي تنظم حياة الانسان في المجتمع أما كونه قانون "إداري" فلأنه يعد قانون الإدارة العامة بمعينها العضوى والوظيفى ويقصد بالمعنى العضوي مجموعة المنظمات التي تتولى القيام بالأعمال العامة للدولة بما يحقق تدخلها في حياة الافراد ومن أمثلة ذلك السلطات المركزية واللامركزية الإقليمية أما المعنى الوظيفى يقصد به النشاط الذى تباشره الإدارة أثناء اتصالها بالأفراد.



- تعنى كلمة التشريع / القاعدة القانونية المكتوبة التي تضعها السلطة المختصة وهذه القاعدة قد تكون قاعدة دستورية تضعها السلطة المختصة بإصدار القوانين وهي حسب الدستور الصادر الدائم في سبتمبر سنة ١٩٧١ ومجلس الشعب وعند غيابه يتولى عملها رئيس الجمهورية المادة رقم ١٤٧ من الدستور .

- وقد يكون التشريع إلهي وقد يكون التشريع وضعي أما التشريع الإلهي فهو في الكتب السماوية وهذا النوع من التشريع لا يمكن تغييره أو التعديل فيه فهو باق على حالته حتى قيام الساعة، أما التشريع الوضعي فهو ما يصدر عن السلطات العامة في الدولة بصفة عامة، والسلطة المختصة بصفة خاصة.



## الفرق بين الشخصية الطبيعية والشخصية الاعتبارية

- الشخصية الطبيعية يقصد بها الشخصية القانونية والتي لا تكون إلا للإنسان بحكم ما يتمتع به الإنسان من إدراك وأهليه تجعله أهلاً لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات.
- الشخصية الاعتبارية يقصد بها الشخصية المعنوية وهي تطلق على كل مجموعة من الأشخاص أو الأموال اعترف لها القانون بالشخصية القانونية تمكينها لها من تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله بما يترتب على ذلك أن تكون ذات أهلية قانونية لاكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات مستقلة في ذلك عن الأشخاص والعناصر المالية المكونة لهذا ومن أنواع الأشخاص الاعتباريين.



## ومن أنواع الأشخاص الاعتباريين:

- الأشخاص المعنويين الخاصة مثل الهيئات والطوائف الدينية والاقواف والشركات التجارية والجمعيات والمؤسسات المنشأة وفقا لأحكام القانون.
- الأشخاص المعنويين العامة مثل الأشخاص العامة الإقليمية والمصلحية.
- تطور المجلس الأعلى للشباب والرياضة حتى وصولا إلى وزارة الشباب والرياضة.

